الأمم المتحدة

A/73/803

الجمعية العامة

Distr.: General
21 March 2019
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والسبعون

البند ٣ (ب) من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين: تقرير لجنة وثائق التفويض

رسالة مؤرخة ١٩ آذار/مارس ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة

أغتنم هذه الفرصة لكي أنقل إليكم في هذه الرسالة الاستياء العميق لشعب وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية بعد الانتهاك الصارخ لحقوقها وامتيازاتها بوصفها عضوا كامل العضوية في الأمم المتحدة.

ومنذ أكثر من شهر، أعرب لكم، بما في ذلك خلال الاجتماع الثنائي المعقود في ١١ شباط/فبراير ٢٠١٩ مع السيد خورخي أرياثا، وزير السلطة الشعبية للشؤون الخارجية في جمهورية فنزويلا البوليفارية، عن قلقي إزاء إمكانية قيام بلد أو مجموعة بلدان بالطعن في وثائق التفويض الشرعية التي قدمناها، بالرغم من أن الجمعية العامة للأمم المتحدة وافقت عليها على النحو الواجب في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، على النحو المبين في قرارها ١٩٣/٧٣.

وفي هذا الصدد، لا بد من التأكيد بشدة على أنه لم تقدم إليكم فيما يتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، المقرر عقده في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩، في بوينس آيرس، سوى وثيقة تفويض واحدة (١)، في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩، للوفد الفنزويلي الشرعي الوحيد للمشاركة في المؤتمر، وهي وثيقة التفويض التي أصدرها السيد خورخي أرياثا، وزير السلطة الشعبية للشؤون الخارجية في جمهورية فنزويلا البوليفارية، في امتثال صارم للمادة ٣ من النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر، على النحو الوارد في الوثيقة A/CONF.235/2.

وقد علمت أنكم تلقيتم رسالة، مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠١٩، فيما يتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، موقعة من السيد خوان غوايدو، بصفته رئيس الجمعية الوطنية لجمهورية فنزويلا البوليفارية، كما هو وارد بوضوح في الرسالة المذكورة. واسمحوا لي أن أشدد على أنه من غير القانوني أن يقوم رئيس الجمعية الوطنية في فنزويلا بتقديم معلومات عن تكوين ”الوفد“ الفنزويلي للمشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب

280319 260319 19-04791 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أو في أي مؤتمر آخر يعقد تحت رعاية الأمم المتحدة، لأن ذلك التصرف يشكل انتهاكا واضحا لأحكام دستورنا الوطني، الذي ينص بوضوح، في المادة ٢٣٦-٤ منه، على أن ''إدارة العلاقات الدولية للجمهورية'' هي من الوظائف والواجبات الحصرية لرئيس الجمهورية، وليس لرئيس السلطة التشريعية. وإضافة إلى ذلك، ينتهك هذا العمل انتهاكا صارخا مبدأ الفصل بين السلطات ويشكل، في حد ذاته، محاولة لصدع وحدة الدولة.

ولم يسبق لرئيس الجمعية الوطنية في فنزويلا أن قدم إليكم وثائق تفويض لوفد فنزويلي إلى أحد مؤتمرات الأمم المتحدة. وهذه هي المرة الأولى على الإطلاق، ويرسي هذا العمل سابقة سلبية وخطيرة داخل المنظمة، لأن أي سلطة غير رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو وزير الخارجية في بلد ما تستطيع من الآن فصاعدا ادعاء الحق في تقديم وثائق تفويض لأيّ وفد لأيّ من مؤتمرات الأمم المتحدة أو دورات الجمعية العامة. وهذا التفسير الأعوج للنظام الداخلي، الذي يبدو أنه يعتمد على موافقة وتأييد الأمانة العامة للأمم المتحدة، سيفتح الباب أمام مجموعة من البلدان لاستخدام المنظمة لبث الفوضى والارتباك فيما بين الدول الأعضاء، الأمر الذي يشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين.

ولكل حكومة من حكومات جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة معارضة سياسية داخلية، وهذا بالتحديد هو السبب في أن المنظمة لا تسمح للمعارضة السياسية في بلد معين بتقويض حقوق وامتيازات الممثلين الشرعيين لحكومتهم، واستخدام هذا العمل كسلاح للحصول على منافع سياسية محلية. ويجب ألا تُستخدم الأمم المتحدة كوسيلة لزعزعة الاستقرار أو التدخل في مسائل تقع أساسا ضمن الولاية الداخلية لأي دولة، وفقا لأحكام المادة ٢-٧ من ميثاق الأمم المتحدة.

وقد قدم مكتب الشؤون القانونية للأمم المتحدة على نحو صحيح وثائق تفويض الوفد الفنزويلي إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، التي وقعها السيد خورخي أرياثا، وزير السلطة الشعبية للشؤون الخارجية في جمهورية فنزويلا البوليفارية، إلى لجنة وثائق التفويض التابعة للمؤتمر. غير أنه قدم أيضا الوثيقة الموقعة من السيد خوان غوايدو، متجاهلا أنها لا تفي بالمتطلبات المحددة بوضوح في النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر، وعلى وجه الخصوص، أنها لم توقع من جانب أيّ من السلطات المشار إليها بوضوح فيه.

ولا يمكنني المغالاة في التأكيد على غضب شعب وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية إزاء مسار العمل الذي اتخذته الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن هذه المسألة الهامة، الأمر الذي يوجه الانتباه إلى سبب وجود الأمم المتحدة في حد ذاته. وتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد في القانون الدولي، كما قضت محكمة العدل الدولية في عام ١٩٨٦، حق أو سلطة للتدخل في الشؤون الداخلية لدولة أخرى، وأن الاعتراف بالمعارضة السياسية داخل دولة ما باعتبارها ''الممثل الشرعي'' لمواطني تلك الدولة ينتهك مبدأ عدم التدخل، ويشكل عملا عدائيا وغير ودي تجاه البلد المتضرر.

وأنا ممتن لمساعيكم الحميدة في تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٣ (ب) من جدول الأعمال.

(توقيع) صمويل **مونكادا**
السفير والممثل الدائم لجمهورية فنزويلا البوليفارية
لدى الأمم المتحدة